

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا  
وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا  
رَحْمَةُ اللَّهِ وَكَرَمُهُ  
بِشْرَحِ الْمُقَدِّمَةِ إِلَى أَجْرٍ وَصِيَّةٍ

تأليف

أَبُو أَسَدٍ الرَّحْمَنِ زَيْنُ إِبْرَاهِيمَ  
غفر الله له ولوالديه



# الجزء الأول

الطبعة الثالثة

ذو القعدة ١٤٤٦ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَكُونَا لَهُ شَاكِرِينَ إِلَّا يَهْدِيَ الْقَوْمَ الضَّالِّينَ

بُشْرَى الْمُقَدَّمَةِ إِلَى الْأَجْرِ وَوَمِيَّةٍ

# بَيْنَ يَدَيِ الْكِتَابِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى أَشْرَفِ الْخَلْقِ وَسَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَإِمَامِ الْمُتَّقِينَ، حَبِيبِنَا وَسَيِّدُنَا وَإِمَامُنَا وَقَائِدُنَا مُحَمَّدٌ وَعَلَى آلِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ وَعَلَى صَحْبِهِ وَعَلَى مَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ وَهُدًى إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، جَعَلَنَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَإِيَّاكُمْ مِنْهُمْ، آمِينَ، أَمَّا بَعْدُ:

فَهَذِهِ دُرُوسٌ مُخْتَصَرَةٌ وَمُنْتَخَبَةٌ فِي النَّحْوِ اخْتَصَرْتُهُ مِنْ كِتَابِ «التُّحْفَةُ السَّنِيَّةُ بِشَرْحِ الْمُقَدِّمَةِ الْأَجْرُومِيَّةِ» لِلْعَلَامَةِ مُحَمَّدٍ مُحْيِي الدِّينِ رَحِمَهُ اللَّهُ، لِيَحْفَظَ بِهَا الصَّغَارُ، وَيَسْتَعِينُ بِهَا طَالِبُ الْعِلْمِ الْمُبْتَدِئِ. وَأَسَمَيْتُهَا بِ«تَسْهِيلِ الْوُصُولِ إِلَى التُّحْفَةِ السَّنِيَّةِ بِشَرْحِ الْمُقَدِّمَةِ الْأَجْرُومِيَّةِ»، رَاجِينَ مِنَ الْمَوْلَى عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَرْزُقَنَا الْإِخْلَاصَ فِي الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ. ﴿رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾، ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ﴾.

وَكَتَبَهُ أَفْقَرُ الْعِبَادِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى

أَبُو أَسَدٍ الرَّحْمَنِ زَيْنُ إِبْرَاهِيمَ

مركز متيارة مسلمة للملازمة

كرغَايِر - جَاوَةُ الْوُسْطَى

٩ شعبان ١٤٤٥ هـ



MULAZAMAH  
MUTIARA MUSLIMAH  
GADUNGAN - KARANGANYAR

Email: [zenibrahim@icloud.com](mailto:zenibrahim@icloud.com) | Web: [www.mutiaramuslimah.com](http://www.mutiaramuslimah.com)

## المَوْضُوعُ

- يَبَيِّنُ يَدَيِ الْكِتَابِ ..... ٣
- الدَّرْسُ الْأَوَّلُ: التَّرْجَمَةُ ..... ١
- تَرْجَمَةُ إِبْنِ آجُرُومَ ..... ١
- تَرْجَمَةُ الشَّيْخِ مُحَمَّدٍ مُحْيِي الدِّينِ ..... ١
- الدَّرْسُ الثَّانِي: فَضْلُ النَّحْوِ ..... ٢
- الدَّرْسُ الثَّلَاثُ: شُرُوطُ الْكَلَامِ ..... ٣
- الدَّرْسُ الرَّابِعُ: أَنْوَاعُ الْكَلَامِ ..... ٤
- ١- الْإِسْمُ ..... ٤
- ٢- الْفِعْلُ ..... ٤
- ٣- الْحَرْفُ ..... ٤
- الدَّرْسُ الْخَامِسُ: عَلَامَاتُ الْإِسْمِ ..... ٥
- الدَّرْسُ السَّادِسُ: عَلَامَاتُ الْفِعْلِ وَعَلَامَاتُ الْحَرْفِ ..... ٦
- عَلَامَةُ الْفِعْلِ الْمَاضِي وَالْمُضَارِعِ ..... ٦
- عَلَامَةُ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ ..... ٦
- عَلَامَةُ الْفِعْلِ الْمَاضِي ..... ٧
- عَلَامَةُ الْفِعْلِ الْأَمْرِ ..... ٧
- عَلَامَةُ الْحَرْفِ ..... ٧
- الدَّرْسُ السَّابِعُ: الْإِعْرَابُ وَالْبِنَاءُ ..... ٨
- الْإِعْرَابُ ..... ٨
- الْبِنَاءُ ..... ٩
- الدَّرْسُ الثَّامِنُ: أَنْوَاعُ الْإِعْرَابِ ..... ١٠


## الدَّرْسُ الْأَوَّلُ: التَّرْجَمَةُ

### تَرْجَمَةُ ابْنِ أَجْرُومَ

هُوَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ دَاوُدَ الصَّنْهَاجِيِّ، الْمَعْرُوفُ بِابْنِ أَجْرُومَ.  
وُلِدَ بِفَاسَ بِالْمَغْرِبِ سَنَةَ ٦٧٢ هـ، فِي السَّنَةِ نَفْسِهَا الَّتِي مَاتَ فِيهَا ابْنُ مَالِكٍ رَحِمَهُ  
اللَّهُ، وَتُوفِّيَ سَنَةَ ٧٢٣ هـ، وَلَهُ مِنَ الْعُمَرِ إِحْدَى وَخَمْسِينَ سَنَةً.  
قَالَ السُّيُوطِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَصَفَهُ شَرَّاحُ مُقَدِّمَتِهِ كَالْمَكُودِيِّ وَالرَّاعِيَّ وَغَيْرَهُمَا  
بِالْإِمَامَةِ فِي النَّحْوِ وَالْبَرَكَةِ وَالصَّلَاحِ، وَيَشْهَدُ بِصَلَاحِهِ عُمُومُ نَفْعِ الْمُتَبَدِّلِينَ بِمُقَدِّمَتِهِ.  
أَلْفَ مُقَدِّمَتُهُ هَذِهِ وَهُوَ مُتَّجِهٌ إِلَى الْكَعْبَةِ، فَلَمَّا انْتَهَى مِنْهَا لَقِيَ بِهَا فِي الْيَمِّ، وَقَالَ:  
«إِنْ كَانَتْ خَالِصَةً فَسَتَنْجُو»، فَمَا ابْتَلَتْ!

### تَرْجَمَةُ الشَّيْخِ مُحَمَّدُ مُخَيِّ الدِّينِ

هُوَ الْعَلَامَةُ الْمُحَقِّقُ الْمُدَقِّقُ: أَبُو رَجَاءٍ مُحَمَّدُ مُخَيِّ الدِّينِ ابْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ  
إِبْرَاهِيمَ الْمِصْرِيِّ.  
وُلِدَ بِمِصْرَ سَنَةَ ١٣١٨ هـ، وَتُوفِّيَ سَنَةَ ١٣٩٣ هـ، بِتَوَالِي سَبْعَةِ قُرُونٍ بَعْدَ الْآجُرُومِيِّ  
صَاحِبِ هَذَا الْمَتْنِ، رَحِمَهُمَا اللَّهُ رَحْمَةً وَاسِعَةً.



## الدَّرْسُ الثَّانِي: فَضْلُ النَّحْوِ

قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: تَعَلَّمُوا الْعَرَبِيَّةَ فَإِنَّهَا مِنْ دِينِكُمْ. وَقَالَ: تَعَلَّمُوا الْعَرَبِيَّةَ فَإِنَّهَا تُثَبِّتَ الْعَقْلَ وَتَزِيدُ فِي الْمُرُوءَةِ.

قَالَ أَبِي بَنْ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: تَعَلَّمُوا الْعَرَبِيَّةَ كَمَا تَتَعَلَّمُونَ حِفْظَ الْقُرْآنِ.

قَالَ الْأَصْمَعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَى طَالِبِ الْحَدِيثِ إِذَا لَمْ يَعْرِفِ النَّحْوَ أَنْ يَدْخُلَ فِي قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

قَالَ السُّيُوطِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: النَّحْوُ، الْعُلُومُ كُلُّهَا مُفْتَقِرَةٌ إِلَيْهِ.

قَالَ الشَّيْخُ عَبْدُ الْقَادِرِ الْقَصَابُ رَحِمَهُ اللَّهُ: فَلَوْ أَنَّ رَجُلًا اجْتَنَى مِنْ ثِمَارِ الْعُلُومِ السَّنِيَّةَ الْمُشْتَهَى، وَبَلَغَ فِي رُتْبَةِ الْكَلَامِ الْمُنتَهَى، وَلَمْ يُمَارِسْ عِلْمَ النَّحْوِ، كَانَ مَقْلُوعَ الْحُجَجِ غَارِقًا فِي اللَّجَجِ لَا يُوثِقُ بِعِلْمِهِ، وَلَا يُنْتَفَعُ بِفَهْمِهِ كَمَا قِيلَ:

لَوْ كُنْتُ فِي الْفِقْهِ كَالنُّعْمَانِ أَوْ زُفَرَ أَوْ ابْنِ إِدْرِيسَ أَيْضًا وَابْنِ شَيْبَانَ  
وَفَاتَكَ النَّحْوُ لَمْ تُحْسَبْ، إِذَا اجْتَمَعَتْ فَضَائِلُ النَّاسِ، إِلَّا نِصْفَ إِنْسَانٍ  
وَقَدْ قَالَ الشَّاعِرُ:

كُلُّ فَتَى شَبَّ بِلَا إِعْزَابٍ فَذَاكَ عِنْدِي مَثَلُ الْغُرَابِ  
وَإِنْ رَأَيْتُهُ لَخُودٍ عَاشٍ فَقَا فَقُلْ لَهَا: خَافِي الْغُرَابِ النَّاعِقَا  
وَقَالَ آخَرُ:

النَّحْوُ زَيْنٌ لِلْفَتَى يُكْرِمُهُ حَيْثُ أَتَى  
مَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِهِ فَحَقُّهُ أَنْ يَسْكُتَ



## الدَّرْسُ الثَّالِثُ: شُرُوطُ الْكَلَامِ

الْكَلَامُ: هُوَ اللَّفْظُ، الْمُرَكَّبُ، الْمُفِيدُ، بِالْوَضْعِ.

الْكَلَامُ لُغَةً: عِبَارَةٌ عَمَّا تَحْصُلُ بِسَبَبِهِ فَائِدَةٌ، سَوَاءٌ أَكَانَ لَفْظًا أَمْ لَمْ يَكُنْ، كَالْخَطِّ وَالْكِتَابَةِ وَالْإِشَارَةِ وَالنُّصَبِ وَالْعَقْدِ.

الْكَلَامُ إِصْطِلَاحًا: اللَّفْظُ الْمُرَكَّبُ الْمُفِيدُ بِالْوَضْعِ.

شُرُوطُ الْكَلَامِ أَرْبَعَةٌ:

١- أَنْ يَكُونَ لَفْظًا، ٢- أَنْ يَكُونَ مُرَكَّبًا، ٣- أَنْ يَكُونَ مُفِيدًا، ٤- أَنْ يَكُونَ مَوْضُوعًا بِالْوَضْعِ الْعَرَبِيِّ.


اللَّفْظُ إِصْطِلَاحًا: الصَّوْتُ الْمُشْتَمِلُ عَلَى بَعْضِ الْحُرُوفِ الْهَجَائِيَةِ الَّتِي تَبْتَدِئُ بِالْأَلِفِ وَتَنْتَهِي بِالْيَاءِ.

التَّرْكِيبُ إِصْطِلَاحًا: مَا تَرَكَبَ مِنْ كَلِمَتَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ.

التَّرْكِيبُ يَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ: ١- تَرْكِيبٌ لَفْظِيٌّ، ٢- تَرْكِيبٌ تَقْدِيرِيٌّ.

المُفِيدُ إِصْطِلَاحًا: مَا أَفَادَ فَائِدَةً تَامَةً يَحْسُنُ السُّكُوتُ مِنَ الْمُتَكَلِّمِ وَالسَّامِعِ عَلَيْهَا، بِحَيْثُ لَا يَبْقَى السَّامِعُ مُنْتَظِرًا شَيْئًا آخَرَ.

الْوَضْعُ إِصْطِلَاحًا: أَنْ تُكُونَ الْأَلْفَاظُ الْمُسْتَعْمَلَةُ فِي الْكَلَامِ مِنَ الْأَلْفَاظِ الَّتِي وَضَعَتْهَا الْعَرَبُ لِلدَّلَالَةِ عَلَى مَعْنَى مِنَ الْمَعَانِي.



## الدَّرْسُ الرَّابِعُ: أَنْوَاعُ الْكَلَامِ

وَأَقْسَامُهُ ثَلَاثَةٌ: إِسْمٌ، وَفِعْلٌ، وَحَرْفٌ جَاءَ لِمَعْنَى .

### ١- الإِسْمُ

الإِسْمُ إِصْطِلَاحًا: كَلِمَةٌ دَلَّتْ عَلَى مَعْنَى فِي نَفْسِهَا وَلَمْ تَقْتَرِنْ بِزَمَانٍ .

وَيَنْقَسِمُ الإِسْمُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ: ١- ظَاهِرٌ، ٢- مُضْمَرٌ، ٣- مُبْهَمٌ .

(١) الإِسْمُ الظَّاهِرُ: مَا دَلَّ عَلَى مَعْنَاهُ بِدُونِ حَاجَةٍ إِلَى قَرِينَةٍ .

(٢) الإِسْمُ الْمُضْمَرُ أَوِ الضَّمِيرُ: مَا لَا يَدُلُّ عَلَى الْمُرَادِ مِنْهُ إِلَّا بِقَرِينَةٍ تَكْلُمُ، نَحْوُ: (أَنَا)، أَوْ مُخَاطَبٍ، نَحْوُ: (أَنْتَ)، أَوْ غَائِبٍ نَحْوُ: (هُوَ) .

(٣) الإِسْمُ الْمُبْهَمُ: مَا وُضِعَ لِيَدُلَّ عَلَى مُعَيَّنٍ، بِقَيْدِ إِشَارَةٍ أَوْ صِلَةٍ .

### ٢- الْفِعْلُ

الْفِعْلُ إِصْطِلَاحًا: كَلِمَةٌ دَلَّتْ عَلَى مَعْنَى فِي نَفْسِهَا، وَافْتَرَنْتْ بِأَحَدِ الْأَزْمَنَةِ الثَّلَاثَةِ الَّتِي هِيَ: الْمَاضِي، وَالْحَالِ، وَالْمُسْتَقْبَلِ .

وَالْفِعْلُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَنْوَاعٍ: ١- مَاضٍ، ٢- مُضَارِعٌ، ٣- أَمْرٌ .

### ٣- الْحَرْفُ

الْحَرْفُ إِصْطِلَاحًا: كَلِمَةٌ دَلَّتْ عَلَى مَعْنَى فِي غَيْرِهَا وَلَمْ تَقْتَرِنْ بِزَمَانٍ .

وَقَوْلُنَا «جَاءَ لِمَعْنَى»: وَضِعَ لِمَعْنَى؛ لِأَنَّ الْحُرُوفَ تَنْقَسِمُ عَلَى قِسْمَيْنِ: ١- حُرُوفُ

مَبَّانٍ؛ كَالْحُرُوفِ الْهَجَائِيَّةِ «الْأَلِفِ، وَالْبَاءِ، وَالتَّاءِ»، ٢- حُرُوفُ مَعَانٍ؛ كَ«حُرُوفِ الْخَفْضِ» .





## الدَّرْسُ الْخَامِسُ: عَلَامَاتُ الْإِسْمِ

فَالِاسْمُ يُعْرَفُ: بِالْخَفْضِ، وَالتَّنْوِينِ، وَدُخُولِ الْأَلِفِ وَاللَّامِ عَلَيْهِ.  
وَحُرُوفِ الْخَفْضِ - وَهِيَ: مِنْ، وَإِلَى، وَعَنْ، وَعَلَى، وَفِي، وَرُبَّ، وَالْبَاءُ، وَالْكَافُ،  
وَاللَّامُ -.  
وَحُرُوفِ الْقَسَمِ - وَهِيَ: الْوَأُو، وَالْبَاءُ، وَالتَّاءُ -.

عَلَامَاتُ الْإِسْمِ أَرْبَعَةٌ:

١- الْخَفْضُ، ٢- التَّنْوِينُ، ٣- دُخُولُ الْأَلِفِ وَاللَّامِ، ٤- دُخُولُ حَرْفٍ مِنْ حُرُوفِ  
الْخَفْضِ.

الْخَفْضُ لُغَةً: ضِدُّ الْإِرْتِفَاعِ، أَيْ: التَّسْفُلُ.

الْخَفْضُ إِصْطِلَاحًا: عِبَارَةٌ عَنِ الْكُسْرَةِ الَّتِي يُحْدِثُهَا الْعَامِلُ أَوْ مَا نَابَ عَنْهَا.

التَّنْوِينُ لُغَةً: التَّصْوِيتُ.

التَّنْوِينُ إِصْطِلَاحًا: نُونٌ سَاكِنَةٌ زَائِدَةٌ تَتَّبِعُ آخِرَ الْإِسْمِ لَفْظًا وَتُفَارِقُهُ خَطًّا.

دُخُولُ «أَل» فِي أَوَّلِ الْكَلِمَةِ، نَحْوُ: (الرَّجُلِ)، وَ(الْغُلَامِ).



## الدَّرْسُ السَّادِسُ: عَلَامَاتُ الْفِعْلِ وَعَلَامَاتُ الْحَرْفِ

وَالْفِعْلُ يُعْرَفُ: بِقَدْ، وَالسَّيْنِ، وَسَوْفَ، وَتَاءِ التَّأْنِيثِ السَّاكِنَةِ.

تَنْقَسِمُ عَلَامَاتُ الْفِعْلِ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

- (١) قِسْمٌ يَشْتَرِكَانِ بِالْدُّخُولِ عَلَى الْمَاضِي وَالْمُضَارِعِ، وَهُوَ «قَدْ».
- (٢) قِسْمٌ يَخْتَصُّ بِالْدُّخُولِ عَلَى الْمُضَارِعِ، وَهُوَ «السَّيْنِ»، وَ«سَوْفَ».
- (٣) قِسْمٌ يَخْتَصُّ بِالْدُّخُولِ عَلَى الْمَاضِي، وَهُوَ تَاءُ التَّأْنِيثِ السَّاكِنَةِ.

### عَلَامَةُ الْفِعْلِ الْقَاضِي وَالْمُضَارِعِ

«قَدْ» إِذَا دَخَلَتْ عَلَى الْفِعْلِ الْمَاضِي دَلَّتْ عَلَى التَّحْقِيقِ وَالتَّقْرِيبِ؛ نَحْوُ: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾، وَنَحْوُ: (قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ).

«قَدْ» إِذَا دَخَلَتْ عَلَى الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ دَلَّتْ عَلَى التَّقْلِيلِ وَالتَّكْثِيرِ؛ نَحْوُ: (قَدْ يَصْدُقُ الْكَذُوبُ)، وَنَحْوُ: (قَدْ يَنَالُ الْمُجْتَهِدُ بُغْيَتَهُ)، وَقَوْلُ الشَّاعِرِ:

قَدْ يُدْرِكُ الْمُتَأَنِّي بَعْضَ حَاجَتِهِ      وَقَدْ يَكُونُ مَعَ الْمُسْتَعْجِلِ الزَّلَلُ

### عَلَامَةُ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ

وَأَمَّا «السَّيْنِ» وَ«سَوْفَ»: يَدُلَّانِ عَلَى التَّنْفِيسِ، وَمَعْنَاهُ الْإِسْتِقْبَالُ، إِلَّا أَنَّ «السَّيْنِ» أَقْلُ إِسْتِقْبَالًا مِنْ «سَوْفَ»، نَحْوُ: ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ﴾، وَ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى﴾.

## عَلَامَةُ الْفِعْلِ الْمَاضِي

وَأَمَّا تَاءُ التَّأْنِيثِ السَّائِئَةِ؛ نَحْوُ: (قَالَتْ عَائِشَةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ). وَالْمُرَادُ أَنَّهَا سَائِئَةٌ فِي أَصْلِ وَضْعِهَا؛ فَلَا يَضُرُّ تَحْرِيكُهَا لِعَارِضِ التَّخْلُصِ مِنَ التِّقَاءِ السَّائِئِينَ، نَحْوُ: ﴿وَقَالَتِ اخْرُجْ عَلَيْهِنَّ﴾، وَ﴿إِذْ قَالَتِ امْرَأَتُ عِمْرَانَ﴾.

## عَلَامَةُ الْفِعْلِ الْأَمْرِ

لِفِعْلِ الْأَمْرِ عَلَامَتَانِ هُمَا: ١- أَنْ يَدُلَّ عَلَى الطَّلَبِ، ٢- قَبُولُ يَاءِ الْمُخَاطَبَةِ، أَوْ نُونِ التَّوَكِيدِ، نَحْوُ: (اكْتُبْ)، وَ(اُكْتُبِي)، وَ(اُكْتُبَنَّ).

## عَلَامَةُ الْحَرْفِ

وَالْحَرْفُ: مَا لَا يَصْلُحُ مَعَهُ دَلِيلُ الْإِسْمِ، وَلَا دَلِيلُ الْفِعْلِ.

قَالَ الْحَرِيرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَالْحَرْفُ مَا لَيْسَتْ لَهُ عَلَامَةٌ      فَقِسْ عَلَى قَوْلِي تَكُنْ عَلَامَةٌ



## الدَّرْسُ السَّابِعُ: الإِعْرَابُ وَالْبِنَاءُ

### الإِعْرَابُ

الإِعْرَابُ: هُوَ تَغْيِيرُ أَوَاخِرِ الْكَلِمِ؛ لِإِخْتِلَافِ الْعَوَامِلِ الدَّاخِلَةِ عَلَيْهَا لَفْظًا أَوْ تَقْدِيرًا -.

الإِعْرَابُ لُغَةً: الإِظْهَارُ وَالْإِبَانَةُ.

الإِعْرَابُ إِصْطِلَاحًا: تَغْيِيرُ أَوَاخِرِ الْكَلِمِ لِإِخْتِلَافِ الْعَوَامِلِ الدَّاخِلَةِ عَلَيْهَا لَفْظًا أَوْ تَقْدِيرًا.

وَالْمَقْصُودُ مِنْ (تَغْيِيرِ أَوَاخِرِ الْكَلِمِ): تَغْيِيرُ أَحْوَالِ أَوَاخِرِ الْكَلِمَةِ، وَهِيَ عِبَارَةٌ عَنْ تَحَوُّلِهَا مِنَ الرَّفْعِ إِلَى النَّصْبِ أَوْ الْجَرِّ؛ حَقِيقَةً أَوْ حُكْمًا، وَيَكُونُ هَذَا التَّحَوُّلُ بِسَبَبِ تَغْيِيرِ الْعَوَامِلِ، وَلَا يَكُونُ إِلَّا فِي الْأَسْمَاءِ الْمُعْرَبَةِ وَالْفِعْلِ الْمُضَارِعِ، وَأَمَّا دُونَهُمَا فَهِيَ مَبْنِيَّةٌ.

وَالْمَقْصُودُ مِنَ (الْعَوَامِلِ): جَمْعُ عَامِلٍ، وَهُوَ مَا أَوْجَبَ كَوْنَ آخِرِ الْكَلِمَةِ عَلَى وَجْهِ مَخْصُوصٍ، مِنْ رَفْعٍ، أَوْ نَصْبٍ، أَوْ خَفْضٍ، أَوْ جَزْمٍ.

التَّغْيِيرُ يَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ: ١- لَفْظِيٌّ، ٢- تَقْدِيرِيٌّ.

التَّغْيِيرُ اللَّفْظِيُّ: مَا لَا يَمْنَعُ مِنَ النُّطْقِ بِهِ مَانِعٌ، يَكُونُ فِي: ١- الْإِسْمِ الصَّحِيحِ، ٢- وَلَمْ يُضَفْ إِلَى يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ.

التَّغْيِيرُ التَّقْدِيرِيُّ: مَا يَمْنَعُ مِنَ النُّطْقِ بِهِ مَانِعٌ مِنْ: ١- التَّعَذُّرِ، ٢- الْإِسْتِثْقَالِ. ٣- الْمُنَاسَبَةِ، فَإِنَّهُ يَكُونُ فِي الْأَسْمَاءِ وَالْأَفْعَالِ الْمُعْتَلَّةِ.

الْأَسْمَاءُ الْمُعْتَلَّةُ ثَلَاثَةُ أَقْسَامٍ: ١- الْإِسْمُ الْمَقْصُورُ، ٢- الْإِسْمُ الْمَنْقُوصُ، ٣- الْإِسْمُ الْمُضَافُ إِلَى يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ.

(١) الإِسْمُ الْمُقْصُورُ: وَهُوَ الإِسْمُ الْمُعْرَبُ الَّذِي يَكُونُ فِي آخِرِهِ أَلِفٌ لَازِمَةٌ قَبْلَهَا فَتَحَةٌ، تُقَدَّرُ عَلَيْهِ جَمِيعُ الْحَرَكَاتِ لِلتَّعَذُّرِ؛ نَحْوُ: (الْفَتَى)، وَ(العَصَا).

(٢) الإِسْمُ الْمَنْقُوصُ: وَهُوَ الإِسْمُ الْمُعْرَبُ الَّذِي يَكُونُ فِي آخِرِهِ يَاءٌ لَازِمَةٌ مُخَفَّفَةٌ (غَيْرُ مُشَدَّدَةٍ)، مَكْسُورٌ مَا قَبْلَهَا، تُقَدَّرُ عَلَيْهِ الضَّمَّةُ وَالْكَسْرَةُ لِلثَّقَلِ، وَتُظْهَرُ عَلَيْهِ الْفَتْحَةُ لِخِفَّتِهَا؛ نَحْوُ: (القَاضِي - القَاضِي)، وَ(الدَّاعِي - الدَّاعِي).

(٣) الإِسْمُ الْمُضَافُ إِلَى يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ؛ تُقَدَّرُ عَلَيْهِ الْحَرَكَاتُ كُلُّهَا لِلْمُنَاسَبَةِ؛ نَحْوُ: (عَلَامِي)، وَ(كِتَابِي).

التَّعَذُّرُ: هُوَ مَا لَوْ تَكَلَّفَ الْمُتَكَلِّمُ نُطْقَ حَرَكَةِ الْإِعْرَابِ لَا يَسْتَطِيعُ ذَلِكَ.

الثَّقَلُ: هُوَ مَا لَوْ تَكَلَّفَ الْمُتَكَلِّمُ نُطْقَ حَرَكَةِ الْإِعْرَابِ لَأَتَى بِهِ، فَيُمْكِنُ أَنْ تَنْطِقَ بِالضَّمَّةِ أَوْ الْكَسْرَةِ عَلَى الْيَاءِ أَوْ الْوَائِ فِي آخِرِ الْكَلِمَةِ، وَلَكِنْ لِثِقَلِهَا عَلَى اللِّسَانِ أُسْقِطَتْ طَلَبًا لِلْخِفَةِ، فَحِينَئِذٍ تَكُونُ الْحَرَكَاتُ مُقَدَّرَةً.

حَرْفُ الْعِلَّةِ: هِيَ ١- الْأَلِفُ السَّاكِنَةُ الْمَفْتُوحُ مَا قَبْلَهَا، وَ ٢- الْوَائُ السَّاكِنَةُ الْمَضْمُومُ مَا قَبْلَهَا، وَ ٣- الْيَاءُ السَّاكِنَةُ الْمَكْسُورُ مَا قَبْلَهَا.

## الْبِنَاءُ

الْبِنَاءُ إِصْطِلَاحًا: لُزُومُ آخِرِ الْكَلِمَةِ حَالَةً وَاحِدَةً لِعَيْرِ عَامِلٍ وَلَا إِعْتِلَالٍ.

أَنْوَاعُ الْبِنَاءِ أَرْبَعَةٌ: ١- مَبْنِيٌّ عَلَى السُّكُونِ، ٢- مَبْنِيٌّ عَلَى الْكَسْرِ، ٣- مَبْنِيٌّ عَلَى الضَّمِّ، ٤- مَبْنِيٌّ عَلَى الْفَتْحِ.



## الدَّرْسُ الثَّامِنُ: أَنْوَاعُ الْإِعْرَابِ

وَأَقْسَامُهُ أَرْبَعَةٌ: رَفْعٌ، وَنَصْبٌ، وَخَفْضٌ، وَجَزْمٌ.

الرَّفْعُ لُغَةً: الْعُلُوُّ وَالْإِرْتِفَاعُ.

الرَّفْعُ إِصْطِلَاحًا: تَغْيِيرُ مَخْصُوصٍ عَلَامَتُهُ الضَّمَّةُ وَمَا نَابَ عَنْهَا، وَيَقَعُ الرَّفْعُ فِي كُلِّ مِنْ الْإِسْمِ وَالْفِعْلِ.

النَّصْبُ لُغَةً: الْإِسْتِوَاءُ وَالْإِسْتِقَامَةُ.


النَّصْبُ إِصْطِلَاحًا: تَغْيِيرُ مَخْصُوصٍ عَلَامَتُهُ الْفَتْحَةُ وَمَا نَابَ عَنْهَا، وَيَقَعُ النَّصْبُ فِي كُلِّ مِنْ الْإِسْمِ وَالْفِعْلِ.

الْخَفْضُ لُغَةً: التَّسْفُلُ.

الْخَفْضُ إِصْطِلَاحًا: تَغْيِيرُ مَخْصُوصٍ عَلَامَتُهُ الْكَسْرَةُ وَمَا نَابَ عَنْهَا، وَلَا يَكُونُ الْخَفْضُ إِلَّا فِي الْإِسْمِ.

الْجَزْمُ لُغَةً: الْقَطْعُ.

الْجَزْمُ إِصْطِلَاحًا: تَغْيِيرُ مَخْصُوصٍ عَلَامَتُهُ السُّكُونُ وَمَا نَابَ عَنْهُ، وَلَا يَكُونُ الْجَزْمُ إِلَّا فِي الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ